

هل يجوز تعدد الجماعات في المسجد الواحد خاصة ونحن مسافرون؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول نحن شباب دخلنا في احد المساجد ونحن مسافرين وفاتتنا الجماعة الاولى ووجدنا جماعة تصلي وكان عددهم اثنان. فقال شاب منا لا تصلوا معهم انما صلوا وحدكم. وكلنا جماعة فقلنا له ان - [00:00:00](#) جماعة ولا يجوز ان نقيم جماعة اخرى. فقال هؤلاء لا تظهر عليهم علامات الصلاة. علامات الصلاة او الصلاة. كفر كذا يقول ونحن اكثر منهم وافضل السؤال هل يجوز ان ندخل معهم او نصلي وحدنا - [00:00:20](#) لا يجوز اه تعدد الجماعات في مسجد واحد فاذا وجدتم جماعة يصلون ادخلوا معهم ادخلوا معهم وتابعوا الامام تابعوا الامام فاذا اتم الصلاة يلزمكم الاتمام ولو كنتم مسافرين واذا كان الامام مسافرا وانتم مقيمون ادخلوا معه فاذا سلم فقوموا واتموا في انفسكم - [00:00:39](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل مكة ان قوم سفروا فاتموا لانفسكم فيجوز للمسافر ان يصلي خلف المقيم ولكنه يتم الصلاة ويجوز للمقيم ان يصلي خلف المسافر - [00:01:11](#)

واذا سلم المسافر فان المقيم يقوم ويكمل صلاته واما ان هذولا جماعة وذولا جماعة في مكان واحد هذا تفرق قد نهينا عن التبرك والاختلاف وامرنا بالاجتماع - [00:01:29](#)